

## مقدمة

يحق لأي شخص يعتقد أنه تعرّض، لشخصه أو كفرد في فئة معيّنة أو فيما يتصل بأي من برامج دائرة ميشيغان للنقل (MDOT)، للتمييز المحظور بموجب الباب السادس (Title VI) من قانون الحقوق المدنية لعام 1964 وغيره من القوانين ذات الصلة، أن يتقدم بشكوى لدى الدائرة أو الوكالة الفيدرالية التي توفر الدعم المالي لذلك البرنامج حيث جرت واقعة التمييز المزعومة، وذلك على النحو الوارد في قانون الضوابط الفيدرالية "49 C.F.R. 21.II(b)". كذلك يمكن التقدم بالشكوى بواسطة أحد الممثلين بالنيابة عن صاحب الشأن.

## استلام الشكوى

1. لكي يتم التعامل مع الشكوى بموجب هذا الإجراء، ينبغي على صاحب الشكوى أن يتقدم بشكواه خلال فترة لا تتجاوز:

أ- 180 يوماً من تاريخ واقعة التمييز المزعومة؛ أو

ب- إذا كان ثمة سبب معقول يُتوقع بموجبه ألا يدرك الشخص أن ذلك العمل كان ينطوي على ممارسة تمييزية خلال فترة 180 يوماً، فسيكون لديه مهلة مقدارها 60 يوماً يمكنه التقدم بالشكوى خلالها بعد إدراكه ذلك الأمر.

قد يقوم الممثل الفيدرالي المعين أو ممثل دائرة ميشيغان للنقل (MDOT) بمد المهلة الزمنية لتقديم الشكوى أو بالتخلي عن الحد الزمني لصالح العدالة. ويجب أن يكون سبب (أسباب) هذا التمديد الزمني موثقاً بصورة كتابية ومحفوظاً مع الملف.

2. يجب أن تُقدّم الشكوى مكتوبة وموقّعة من قِبَل صاحبها أو المعين بالنيابة عنه أو من يمثله. ويمكن استخدام نموذج الشكوى بموجب الباب السادس (Title VI) الخاص بدائرة ميشيغان للنقل (#0112) أو غيرها من الوثائق الموقّعة التي تسرد جوانب الشكوى. ويجب أن تُقدّم الشكوى شرحاً واضحاً للحقائق والملايسات التي أحاطت بواقعة التمييز المزعومة. كما يجب على الشخص الذي يتلقى الشكوى أن يضع ختم التاريخ على تلك الوثيقة فور استلامها، وذلك لكي يحفظ حق مقدّم الشكوى في السعي للوصول إلى حل عن طريق آخر. يجب الإبلاغ عن الشكاوى المقدّمة ضد المقاولين والمقاولين الفرعيين، وغيرهم من المتلقين الفرعيين الذين يتلقون مساعدات مالية فيدرالية، من خلال دائرة ميشيغان للنقل (MDOT) إلى:

شيرل هُدسون

Cheryl Hudson

ضابطة المساواة في فرص العمل وإحصائية الباب السادس

EEO Officer/Title VI Specialist

دائرة ميشيغان للنقل

Michigan Department of Transportation

425 W. Ottawa

Lansing, MI 48933

517-373-0980

[Hudsonc1@michigan.gov](mailto:Hudsonc1@michigan.gov)

3. الشكاوى التي يتم تلقيها شفهيًا أو عن طريق أي من الوسائط الإلكترونية الأخرى لا بد من إحالتها إلى ضابط المساواة في فرص العمل (EEO) لدى دائرة ميشيغان للنقل. وفي حالة الضرورة، سيقوم ضابط المساواة في فرص العمل (EEO) لدى دائرة ميشيغان للنقل بمساعدة مقدّم الشكوى في كتابة شكواه باختصار والحصول على توقيعه. وفيما يلي أمثلة للمصادر التي لن يُنظر إليها باعتبارها شكوى إلا إذا كانت تتضمن خطاباً تفسيريًا موقّعاً يطلب، على وجه التحديد، أن تقوم الوكالة باتخاذ إجراء بشأن هذه المزاعم:

- شكوى من مجهول، ويكتنفها الغموض بحيث لا توفر المعلومات المطلوبة.
- الاستفسارات التي تطلب النصيحة أو معلومات.
- نسخ من مرافعات المحكمة.
- نسخ من الشكاوى الموجهة إلى وكالات أخرى سواء على المستوى المحلي أو الفيدرالي أو على مستوى الولاية.
- المقالات الصحفية.
- نسخ من الشكاوى الداخلية.

4. يتم حفظ الشكاوى في سجلات بواسطة ضابط المساواة في فرص العمل (EEO) لدى دائرة ميشيغان للنقل أو غيره من الأشخاص المعيّنين من قِبَل الدائرة.
5. خلال 10 أيام، سوف يقوم ضابط المساواة في فرص العمل (EEO) لدى دائرة ميشيغان للنقل بالإشعار باستلام الشكاوى، كما سيُطلع مقدّم الشكاوى على الإجراء المبدئي الذي تم اتخاذه أو الإجراء المقترح القيام به للتعامل مع الادعاء. وإذا أشارت المراسلات إلى أن هذا الادعاء لا يقع ضمن سلطة دائرة ميشيغان للنقل، فسوف يقوم ضابط المساواة في فرص العمل (EEO) لدى الدائرة بإرسال خطاب إلى مقدّم الشكاوى ينص على أن الأمور الواردة لا تدخل في نطاق سلطة هذه الوكالة أو الدائرة. وسوف يُنصح مقدّم الشكاوى بشأن السبل الأخرى المتوفرة لتوجيه شكواه، مثل إدارة الطرق السريعة الفيدرالية (FHWA)، وإدارة النقل الفدرالية (FTA)، وإدارة الطيران الفدرالية (FAA)، وإدارة الحقوق المدنية، ووزارة النقل الأمريكية. ولا بد للدائرة من القيام بجهد واضح لإحالة الشكاوى إلى الوكالة المناسبة للتعامل مع القضية إذا لم تكن واقعة ضمن نطاق سلطة دائرة ميشيغان للنقل.

ملاحظة: سوف يتم توفير المساعدة الملائمة للأفراد ذوي الإعاقة والأفراد الذين يتحدثون بلغة أخرى غير اللغة الإنجليزية. كذلك، يمكن قبول الشكاوى في أشكال بديلة من الأفراد ذوي الإعاقة؛ على سبيل المثال، الشكاوى المقدّمة على أقراص كمبيوتر أو شريط صوتي أو مكتوبة بطريقة برايل.

### القبول من أجل التحقيق

1. بعد المراجعة المبدئية للشكاوى من قِبَل ضابط المساواة في فرص العمل (EEO) لدى دائرة ميشيغان للنقل وقبولها من أجل التحقيق فيها، سوف يتم تكوين ملف للقضية يتضمن كافة الوثائق والمعلومات التي لها علاقة بهذه القضية. كما سيحتفظ ضابط المساواة في فرص العمل (EEO) لدى دائرة ميشيغان للنقل بنسخة من جميع الوثائق في ملف على حده.
2. سوف يتم إرسال نسخة من الشكاوى وكافة الوثائق ذات الصلة إلى الهيئة الفيدرالية التي توفر الدعم المالي (FHWA)، أو FTA، أو FAA. وسوف تقوم تلك الجهة التي تمثل مصدر التمويل الفيدرالي بالإشراف على التحقيقات ومن ثم تقرّر مدى شمول دائرة ميشيغان للنقل في التحقيقات.

### التحقيق

1. إذا تم تكليف دائرة ميشيغان للنقل بالتحقيق في القضية، فلا بد وأن يقوم المحقق المكلف بالقضية بمراجعة حقائق الادعاء لتحديد خط سير التحقيقات. ويجب إتمام التحقيقات في غضون 60 يوماً من تكليف شخص ما بالتحقيق فيها.

مثال: إحدى الشكاوى تزعم حدوث تمييز في المعاملة أدى إلى إلحاق خسارة بشخص ما أو بأحد الممتلكات، أو أدى إلى الحصول على تعويض غير عادل، أو مزايا غير متكافئة، أو غير ذلك من صور الضرر التي قد تنطوي على تحقيق أو مراجعة لـ:

- إجراءات جلسات الاستماع العلنية، بما في ذلك المشاركة فيها.
- الموقع، والتصميم، وقدرة الدخول في أحد المباني أو المرافق التي تم إنشاؤها بواسطة المساعدات المالية الفيدرالية.
- العقارات ونشاط الانتقال إلى موضع آخر.

وفي سبيل إجراء تحقيق كامل، قد يقرّر المحقق أنه يحتاج إلى مقابلة مدراء البرنامج أو الشهود أو غيرهم من المذكورين في الشكاوى.

2. بمجرد اكتمال التحقيقات، سوف يقوم المحقق بإعداد تقرير مكتوب يتضمن التقييم. وسيضمن هذا التقرير سرداً للواقعة وتحديد الأشخاص الذين جرى الالتقاء بهم، وما تم التوصل إليه من اكتشافات، ناهيك عن الأدلة التي تمت مراجعتها، والتوصيات التي تهدف إلى حسم الأمر.

3. سوف يتم تقديم نسخ من التقرير إلى المنظمة الفيدرالية صاحبة السلطة، وإدارة دائرة ميشيغان للنقل، وضابط المساواة في فرص العمل (EEO) لدى دائرة ميشيغان للنقل. كذلك، سوف يتلقى مقدّم الشكوى والمدعى عليه أيضاً نسخة من التقرير. وسوف تُمنح جميع الأطراف مهلة قدرها 10 أيام عمل للرد على التقرير.
4. سوف يتم إرسال نسخة من الشكوى والحكم النهائي إلى الجهة الفيدرالية صاحبة السلطة، ومقدّم الشكوى، والمدعى عليه في غضون 60 يوماً بعد تلقي الشكوى من قِبَل دائرة ميشيغان للنقل.